

وسائل الشيعة

[203] ومجالستهم، فإنهم تركوا ما أمروا بعلمه، وتكلفوا ما لم يؤمروا بعلمه، حتى تكلفوا علم السماء يا أبا عبيدة خالط الناس بأخلاقهم وزايلهم بأعمالهم، يا أبا عبيدة إنا لا نعد الرجل فقيها حتى يعرف لحن القول، وهو قول الأئمة: (ولنعرفنهم في لحن القول) (2). (21355) 32 - وعن جميل قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: متكلمو هذه العصاة من شرار من هم منهم. أقول: والاحاديث في هذا المعنى كثيرة وقد وردت أحاديث كثيرة أيضا في النهي عن الكلام في القضاء والقدر في الأمر بالكلام في البداء (1). 24 - باب وجوب التقية مع الخوف إلى خروج صاحب الزمان (عليه السلام) (21356) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الأئمة عزوجل: (أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا) قال: بما صبروا على التقية (ويدرءون بالحسنة السيئة) (1) قال: الحسنة التقية، والسيئة: الاذاعة.

(2) محمد 47: 30. (32) كشف المحجة: 19. (1)

تقدم ما يدل على ترك الخصومة في الدين في الحديثين 4، 5 من الباب 21 من هذه الابواب، وما يدل عليه بعمومه في الباب 135 من ابواب العشرة، وفي الحديث 1 من الباب 71 من ابواب المزار. ويأتي ما يدل على ترك الخصومة في الحديث 71 من الباب 13 من ابواب صفات القاضي. الباب 24 فيه 36 حديثا (1) الكافي 2: 172 / 1. (1) القصص 28: 54. (*)